

المحكمة الدولية

تتزايد الأسئلة عن عدالة المحكمة الدولية الخاصة بجريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري، وخصوصاً بعد إدخال قضاها تعديلات على قواعدها. وللإجابة عن بعضها، صدر أمس عن رئيسها أنطونيو كاسيزي مذكرة إيضاحية ننشر أبرز ما ورد فيها

كاسيزي يبرّر تعديل القواعد: حجة معلومات بلمار «الحساسة»

الأهم المتحددة تلمسك بالسرية

تسلّم أول من أمس قلم المحكمة الدولية الخاصة بجريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري كتاباً من مساعد الأمين العام للأمم المتحدة المكلف بالشؤون القانونية ستيفن ماتياس، موجّهاً إلى قاضي الإجراءات التمهيدية دانيال فرانسيس بخصوص تسليم اللواء الركن جميل السيد مستندات تعود إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة. وكان هذا الأخير قد طلب تسليمه مستندات تتيح له ملاحقة المسؤولين عن اعتقاله تعسفياً لنحو أربع سنوات بناءً على توصية من لجنة التحقيق الدولية، غير أن ماتياس تمسك بالموقف الذي كانت قد أعلنته رئيسة الدائرة القانونية في الأمانة العامة للأمم المتحدة في الأول من تشرين الأول 2010 الذي يشدد على عدم جواز استخدام تقارير صادرة عن جهاز تابع للأمم المتحدة إلا بإذن منها. وجاء في كتاب المسؤول الأممي أن المستندات التي تسلمتها السلطات اللبنانية من لجنة التحقيق تخضع للسرية ولا يجوز عرضها على الجمهور. وبذلك يتحدّى ماتياس مبدأ عرض الأدلة أمام المحكمة حتى لو أمر القاضي بذلك.

صدر أمس عن رئيس المحكمة الدولية الخاصة بجريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري القاضي الإيطالي أنطونيو كاسيزي مذكرة تُشرح فيها الأسباب الموجبة للتعديلات التي أدخلت على قواعد الإجراءات والإثبات في 10 تشرين الثاني 2010. ويبرّر كاسيزي لجوء المدعي العام دانيال بلمار إلى مصادر سرية متحججاً بـ«حماية المعلومات الحساسة»، وأوضح أن المحكمة ستلجأ إلى مجلس الأمن إذا عجز لبنان عن التعاون مع طلباتها. يذكر أنها المرة الأولى التي تصدر فيها عن كاسيزي مذكرة كهذه، فسلّسلة التعديلات التي أدخلت في 30 تشرين الأول 2009 وفي 10 حزيران 2009 لم تصدر بعدها أية مذكرات تشرح الأسباب الموجبة. نورد في الفقرات التالية أبرز ما ورد في مذكرة كاسيزي.

حماية المعلومات الحساسة

قد تتطلب الإجراءات الجزائية الدولية المتعلقة بالإرهاب حماية بعض المعلومات المقدمة إلى الفريقين بصفة سرية. غير أن من الضروري أن تكون التدابير المأخوذة لحماية هذه المعلومات منسجمة كلياً مع حقوق المتهم.

في المادتين 117 و118 من القواعد، يشار إلى تحقيق التوازن بين ضرورة عدم إبلاغ المصدر أو المحتوى الدقيق للمعلومات السرية التي في حوزة الادعاء أو الدفاع،

والحاجة إلى ضمان محاكمة عادلة وتحترم حقوق الفريق الآخر احتراماً كاملاً. وتناط مهمة ضمان عدم استعمال هذه المعلومات بنحو يؤثر على حقوق الفريق الآخر بقاضي الإجراءات التمهيدية، الذي يضطلع بدور أساسي هو دور «هيئة قضائية» حيادية وموضوعية تخدم الحاجة العامة إلى ضمان احترام

مبادئ المحاكمة العادلة، وتعدى هذه الأحكام تلك، اللازمة لتأخير أو منع إبلاغ المعلومات التي من شأنها إلحاق الضرر بالتحقيقات، إحداهن تهديد خطير لسلامة أحد الشهود أو سلامة عائلته، أو مخالفة المصلحة العامة (المادة 116 من القواعد). وتعالج المادة 117 من القواعد المعلومات التي في حوزة المدعي العام

وهي معلومات قد يؤدي إبلاغها إلى المساس بالمصالح الأمنية لإحدى الدول أو لإحدى الهيئات الدولية. في هذه الحالة، يجوز للمدعي العام الطلب بطريقة غير وجاهية من قاضي الإجراءات التمهيدية الذي يقرر في غرفة المذاكرة وبطريقة غير وجاهية: (أ) ما إذا يجوز إعفاء المدعي العام، جزئياً أو كلياً، من واجب الإبلاغ،

(باء) أو إعفائه من واجب الإبلاغ رهناً بتدابير موازية، على سبيل المثال (1) تقديم المعلومات مختصرة أو موهمة، (2) أو تحديد معلومات جديدة وذات طبيعة مماثلة، (3) أو عرض الشق الأهم من الوقائع، من المهم فهم مبدأ التدابير الموازية - أي التدابير التي تعالج مسألة عدم إمكانية إبلاغ المواد التي كان يجب

قصور العدل

تنحى القاضي الناظر في تنحية ميرزا

داعياً وزير العدل إبراهيم نجار إلى فتح تحقيق في هذا المجال لتحديد الجهات التي ضغطت على القاضي أبو ناصيف وإطلاع الرأي العام على الحقيقة. وكان اللواء جميل السيد قد تقدم بطلب إلى محكمة التمييز الجزائية لدى المجلس القضاء الأعلى لتنحية القاضي ميرزا عن منصبه بعد يوم واحد من إصدار النائب العام التمييزي سعيد ميرزا مذكرة كلف بموجبها قسم المباحث الجنائية جلب اللواء السيد بصفة مدعى عليه بتهديد أمن الدولة والنيل من دستورها وتهديد رئيس مجلس الوزراء سعد الحريري والتهجم عليه والتهجم على القضاء وأجهزة الدولة.

تنحى رئيس الغرفة لدى محكمة التمييز القاضي الياس بو ناصيف عن النظر في الملف الذي أحيل إليه حول طلب اللواء جميل السيد بتنحية النائب العام التمييزي القاضي سعيد ميرزا عن منصبه. وأحيل الملف إلى رئيس الغرفة السادسة القاضي جوزف سماحة للنظر فيه. وكان قد صدر عن المكتب الإعلامي اللواء الركن جميل السيد بيان تعليقاً على قرار رئيس محكمة التمييز القاضي الياس أبو ناصيف بالتنحي عن النظر في طلب تنحية مدعى عام التمييز القاضي سعيد ميرزا، فأبدى اللواء السيد أسفه واستغرابه لتنحي القاضي أبو ناصيف نتيجة الضغوط التي قد يكون تعرض لها،



جميل السيد (أرشيف - بلال جاويش)

محاكم

15 سنة حبس للعمل الحمصي

صدر أمس حكم عن المحكمة العسكرية بإدانة زياد الحمصي المتهم بـ«دسّ» الدساتير لدى العدو وجمع المعلومات وتنفيذ المهام لمصلحة العدو الإسرائيلي وهو على بيّنة من أمره وعلى حيازة أسلحة وذخائر حربية دون ترخيص». وحكمت المحكمة بإنزال عقوبة الأشغال الشاقة لمدة خمس عشرة سنة بالحمصي وتجريده من الحقوق المدنية. إذ ثبت للمحكمة أن الحمصي تلقى اتصالاً خارجياً عام 2006 من شخص يحمل الجنسية الصينية ويدعى دافيد، مبدياً رغبته في مقابلة رؤساء بلديات اتحاد البقاع الأوسط.

وحضّر دافيد إلى لبنان واجتمع إلى رؤساء البلديات، ودعا الجميع لزيارة بكين لكنهم اعتذروا باستثناء الحمصي. سافر هذا الأخير إلى الصين وقابل دافيد الذي عرض عليه أن يكون مستشاراً لشركة تجارية مركزها بانكوك تايلاند - وقد تردد الحمصي إلى هناك مرتين خلال عام 2006. وحدد راتباً له بمبلغ 1700 دولار أميركي. والتقى الحمصي في تايلاند شخصاً يدعى جورج عطار. وفي 2007 سافر الحمصي مجدداً إلى تايلاند لحضور اجتماع عمل، وبوصوله التقى عطار الذي طلب منه معلومات عن المعارك التي حصلت في ببادر العدس

مع العدو الإسرائيلي والتي فقد خلالها ثلاثة من جنوده. وقال له إن هناك يهوداً مفقودين وطلب منه المساعدة في جمع معلومات عنهم. وبناءً على طلب عطار، تعرف الحمصي على امرأة عرضت عليه خريطة لمنطقة ببادر العدس ومواقع لقطعة أرض، يحتمل أن الجثث فيها وزُودته بثلاثة أسماء لأشخاص لبنانيين من بلدة عيتا الفخار، عرف منهم الياس موسى صليباً. قصد الحمصي منطقة عيتا الفخار بحثاً عن الأشخاص الثلاثة، وعدم إلى تصوير المواقع التي طلبتها منه المرأة، وسافر إلى تايلاند وزُود الاستخبارات الإسرائيلية بالمعلومات والصور. وقابل الحمصي عام 2008 شخصاً يدعى مايك من التابعة الإسرائيلية وأخريين يعملون لمصلحة الموساد الإسرائيلي، وقد عرفوه عن أنفسهم بأنهم إسرائيليون ومن الموساد وسألوه عما إذا كان لديه إخراج، فأجاب بأن لا إخراج لديه، وخلال هذه الرحلة جرى تدريبه على جهاز اتصالات وعلى كيفية تحديد الإحداثيات. وقد تواصل الحمصي مع الإسرائيليين عبر الأقمار الاصطناعية وبارسال الرسائل التي وصل عددها إلى حوالي ثمانين.

(الأخبار)

على فكرة

تمكّنت قوة من مفرزة استقصاء الشمال في وحدة الدرك الإقليمي من توقيف ش. م. لحياتته مادة الكوكايين بناءً على معلومات متوافرة. وبعد التحقيق معه، تبين أنه أحد أفراد عصابة لسرقة السيارات وبيع المسروقات. وقد اعترف الموقوف، بمكان وجود سيارتين مسروقتين، مشيراً إلى أن الأولى في طرابلس، والثانية في بلدة الهرمل البقاعية. وقد ضبطت السيارتان وسلّمتا إلى أصحابهما. كما أحيل الموقوف على مكتب مكافحة المخدرات المركزي، ومن ثم على مكتب مكافحة جرائم السرقات الدولية، فيما العمل جارٍ لتوقيف باقي أفراد العصابة.